

أي دور لمنظمات المجتمع المدني الجزائرية لمواجهة أشكال الفساد؟ - مقاربة سوسيولوجية -

What role for Algerian civil society organizations to confront forms of corruption? Sociological approach

سعيد زيوش، المركز الجامعي بريقة، (الجزائر)، saidziouche@cu-barika.dz

تاريخ قبول المقال: 15-10-2021

تاريخ إرسال المقال: 06-08-2021

الملخص:

يعتبر الفساد من الظواهر التي أخذت عدة أبعاد في المجتمع الجزائري بصفة عامة وفي مؤسساته المختلفة بصفة خاصة، مما تحتم على الدولة الجزائرية أن تفكر جدياً في إيجاد الحلول الكفيلة بالحد من هذه الظاهرة التي استشرت في المجتمع، لكن لا يمكن أن تكون الاجراءات التي تتخذها الجزائر لمواجهةها أن تكون فعالة ما لم تأخذ الجمعيات والمنظمات ذات الطابع المدني زمام المبادرة في الوقاية منها بالدرجة الأولى، فظهرت عدة منظمات أكدت على وجوب القيام بحملات تحسيسية وإعلامية لكل فئات المجتمع بمخاطر ظاهرة الفساد والورقة التي بينا أيدينا توضح مهام منظمات المجتمع المدني في الوقاية من هذه الظاهرة في ضوء التغيرات التي تشهدها الجزائر.

الكلمات المفتاحية: دور، منظمات، المجتمع، المدني، الوقاية جرائم، الفساد.

Abstract:

Algeria is going through many social, political and cultural changes, which has led to the spread of many scourges, the first of which is corruption in all its forms, which necessitated the Algerian authorities to try to find a way to reduce this phenomenon, which has spread in society in all its organs, but the measures taken by Algeria to counter this phenomenon cannot be effective unless associations and organizations of a civil nature take the lead in preventing this phenomenon in the first place, several organizations have emerged that have emphasized the need for awareness campaigns. In formative information to all groups of society about the dangers of corruption, this article explains the tasks of civil society organizations in preventing this phenomenon in light of the changes taking place in Algeria.

Keywords: role, organizations, society, civil, prevention, crimes, corruption.

مقدمة:

من الظواهر التي انتشرت في الآونة الأخيرة في الجزائر هي ظاهرة الفساد، وهي ليست مقتصرة على الجزائر فقط وإنما هي ظاهرة قد مست كل دول العالم لكن بنسب متفاوتة، مما أدى إلى اهتمام المنظمات الحكومية وغير الحكومية بمحاولة الوقاية من الفساد ووضع الآليات الكفيلة بمواجهته، إذ أدى انتشار هذه الظاهرة في مختلف مؤسسات الدولة الجزائرية إلى ظهور عدة مشكلات من أهمها فقدان الثقة بين المواطن وأجهزة الدولة، وبالرغم من قيام الأجهزة التشريعية في الجزائر بسن القوانين الرادعة وتأسيس الهيئات التي أسند إليها مهام الوقاية من الفساد ومكافحته إلا أنها لازالت غير قادرة على الاهتمام التام بمكافحة هذه الظاهرة، بالنظر إلى خطورة الفساد وخطورة التهديدات الناجمة عنه، مثل التنمية المستدامة وعلى الاستقرار، كم أن مسألة مقاومته هي مسؤولية لا تخص الحكومات وحدها فحسب، وإنما هي مسألة تهم المجتمع برمته، وهي مسؤولية تشترك فيها جميع الهيئات الرسمية والشعبية على السواء. وأن مكافحة الفساد هي مصلحة مشتركة لجميع الفاعلين في المجتمع الواحد، وهي لا تتوقف عند الحكومة أو البرلمان، بل يجب أن يشترك فيها الجميع من أفراد ومؤسسات حكومية ومؤسسات المجتمع المدني مثل النقابات والأحزاب والجمعيات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ووسائل الإعلام، كما أنها مهمة تستهدف إرساء أسس وقواعد الحكم الراشد، كما هو الحال في البلدان التي تمر بمرحلة تحول سياسي واقتصادي.

ولعل مسألة مقاومة الفساد والوقاية منه تعد من بين الأهداف التي تعمل من أجل تحقيقها الكثير من السياسات الوطنية، وفي هذا الخصوص يُمكن للمجتمع المدني أن يلعب دوراً لا يُستهان به في إضفاء الطابع الأخلاقي على الحياة السياسية والاقتصادية والمالية والمساهمة في الحد من هذه الآفة، خاصة في وقتنا الراهن أين أصبح المجتمع المدني قوة ضغط فعالة وشريكا لا غنى عنه في تحقيق الكثير من المشاريع التنموية، وذلك من خلال عدة فعاليات يمكنه أن ينخرط فيها كإعلام والتوعية والمطالبة بالشفافية في التسيير.

وفي ورقتنا البحثية سنحاول إبراز واقع منظمات المجتمع المدني الجزائرية في الوقاية من ظاهرة الفساد من خلال تحديد مفهوم الفساد وإبراز أهم أخطاره، كما سنوضح علاقة منظمات المجتمع المدني بباقي الفاعلين في مجال مكافحة الفساد

المبحث الأول: مفاهيم أولية للفساد ومنظمات المجتمع المدني:

يعتبر الفساد ظاهرة من الصعب أن نحدد لها مفهوما نسبيا، حيث نرى أنها تشمل ممارسات متنوعة لا يتم التعامل معها بنفس الطريقة في جميع النصوص القانونية، وهي تعرف عموما علي النحو التالي في المادة 2 من الاتفاقية المتعلقة بالفساد في مجلس الاتحاد الأوروبي: يقصد بمصطلح "الرشوة"، لأغراض هذه الاتفاقية، التماس العطاءات وعرضها أن يعطي أو يقبل، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، أو أي ميزة غير عادلة والتي تؤثر علي الممارسة العادية لوظيفة أو السلوك المطلوب من المستفيد من اللجنة غير المشروعة، أو المزية غير المستحقة أو الوعد بهذه الميزة لا مبرر له.

المطلب الأول: مفهوم الفساد:

يمكننا الإشارة إلى مفهوم الفساد بالطريقة التالية: هو "الممارسة التي تهدف إلى اقتراح، دون الحق، بشكل مباشر أو غير مباشر، العروض، الوعود، والهدايا، ويعرض أو أي فوائد للحصول عليها من شخص ومن بين السلطة العامة، المسؤولة عن بعثه الخدمة العامة، انها تقي أو الامتناع عن أداء أي عمل من مهامه أو مهمته أو ولايته أو تيسرها مهمتها أو ولايتها ومع ذلك، توجد اختلافات وفقا للمؤشرات الآتية:

- القطاع العام أو الخاص؛
- الوطنية (المحلية) أو الدولية؛
- الرشوة والمحسوبية؛
- نوع محدد من الفساد (طرح الممتلكات أو الاختلاس أو غير ذلك من الاستخدام غير المشروع للسلع، واستغلال النفوذ، وإساءة استعمال الواجبات، والإثراء غير المشروع، وتبييض عائدات الجريمة، وعرقلة السير السليم للعدالة، والجرائم المحاسبية)¹
- كما يُعرف البعض الفساد بأنه، خروج عن القوانين والأنظمة، أو استغلال غيابهما، من أجل تحقيق مصالح سياسية أو اقتصادية مالية وتجارية، أو اجتماعية لصالح الفرد أو لصالح جماعة معينة للفرد له مصالح شخصية معها، ويرى آخرون أن الفساد جريمة ناتجة عن ظاهرة اجتماعية تتمثل في الاستخدام المغرض من قبل الموظف لأجهزة السلطة والإدارة وصلاحياته الوظيفية بهدف الاغتناء الذاتي

¹ Transparence en matière de lutte anti-corruption -Etude Novethic / SCPC - Septembre 2006 :

ترجمة زيوش سعيد http://www.justice.gouv.fr/art_pix/1_1_EtudeCORRUPTION200609partie4.pdf

وبشكل غير مشروع ومخالف للقوانين¹، ومنهم من يرى بأن الفساد هو عملية سرقة لثروات الأمة إذ إنه يسرق من المواطنين قدراتهم الكامنة كما يسرق منهم طموحاتهم وتطلعاتهم نحو مستقبل أفضل وتعليم أحسن ورعاية صحية أشمل وقدرة أكبر على الحصول على المسكن والطعام والمياه وغيرها من ضروريات الحياة، كما يؤدي الفساد إلى إهدار سيادة القانون وزعزعة المؤسسات القائمة على اقتصاد السوق التي تعتبر أساس الديمقراطية، وإلى انتشار الجريمة الدولية وتهديد الأمن العام للجميع.²

وهناك من يقول بأنه نية استعمال الوظيفة العامة بجميع ما يترتب عليها من هبة ونفوذ وسلطة لتحقيق منافع شخصية مالية أو غير مالية وبشكل مناف للقوانين والتعليمات الرسمية.³

ومن خلال مما سبق، نستخلص أن الفساد هو قيام الموظف العام وبطرق غير شرعية بارتكاب ما يعتبر خرقاً لطبيعة الالتزامات الوظيفية الرسمية الموكلة له تطلعاً إلى تحقيق مكاسب خاصة مادية أو معنوية، أو أنه استعمال الموظف العمومي بعض مظاهر الابتزاز للحصول على مكافأة مالية، أو أنه قيام الموظف باستغلال منصبه أو معارفه أو نفوذه من أجل تحقيق منفعة شخصية مما ينتج عنه تضرر الأفراد المعنيين لعدم حصولهم على حقوقهم التي يكفلها القانون.

المطلب الثاني: مفهوم منظمات المجتمع المدني:

إن الفكر العربي لم يعرف مفهوم المجتمع المدني بحد ذاته بل جاء هذا التعرف عبر الاهتمام المتزايد الذي لاقتته مؤلفات "انطونيو غرامشي" في العالم العربي بعد السبعينيات، وبدرجة أقل مفردات الفلسفة والفكر الليبرالي عبر ترجمة بعض أعمال الفلاسفة الكلاسيكية (العقد الاجتماعي لروسو، في الحكم المدني لجون لوك)، مما يعني أن الفكر العربي لم يتعامل مع المفهوم قبل تلك الفترة باعتباره ظاهرة مستقلة بحد ذاتها، لا على مستوى التأصيل النظري ولا على مستوى الاستخدام الأدائي الأيديولوجي.

وبالتوازي مع ذلك، بدأ مفهوم المجتمع المدني يتسرب إلى الفكر العربي المعاصر من ثمانينيات القرن العشرين وخصوصاً في دول المغرب العربي، حيث ارتبط المفهوم بالتفكير في ظروف التحول من الحزب الواحد إلى التعددية الحزبية مثل الجزائر، وانطلاقاً من الرؤية المفاهيمية وارتباطها بالاختلافات اللغوية في الفكر الأوروبي والعربي، فقد وجد مفهوم المجتمع المدني العربي مقاومة واعتراض في التبنّي، وأستبدل ببدايل

¹ منظمة برلمانيون عرب ضد الفساد، دور البرلمانات في مكافحة الفساد واقع وتجارب من العالم العربي، <http://www.arpacnetwork.org/default.aspx> تاريخ الاطلاع: 05/08/2018.

² ديفيد م. لونا، مكافحة الفساد وتعزيز النزاهة مسؤولة مشتركة تقوم على الوقاية والشفافية، محاضرة ألقاها ديفيد لونا في مؤتمر عقده المعهد الدولي للأخلاقيات العامة (IPE) في مدينة بريسبين الأسترالية في 4 أكتوبر 2002 بالاشتراك مع الجمعية الأسترالية للأخلاقيات المهنية والتطبيقية (AAPAE) وجامعة جريفيث والحكومة الأسترالية.

³ كنيث كيرنغهان، أخلاقيات الخدمة العامة، ترجمة محمد قاسم القريوني، مجلة المنظمة العربية للعلوم الإدارية، القاهرة 1984، ص 54.

كالمجتمع المحلي مقابل المجتمع المدني. ولقد لعبت مقولة المجتمع المحلي التي طرحت كبديل لمفهوم المجتمع المدني في الأدبيات العربية، رواجاً واسعاً بسبب قربها من الخبرة العربية الحديثة، وبسبب انتسابها الى المخزون الثقافي العميق للعرب¹.

وتعرف "اماني قنديل" المجتمع المدني باعتباره "مجل التنظيمات الاجتماعية التطوعية غير الإرثية وغير الحكومية، التي ترعي الفرد وتعظم من قدراته على المشاركة في الحياة العامة، وتقع مؤسسات المجتمع المدني في مكان وسيط من مؤسسات الدولة والمؤسسات الإرثية. ويشير تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي اسيا الأسكوا (الى المجتمع المدني بأنه "مجموعة من التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها أو منافع جماعية، ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والإدارة السليمة للتنوع والاختلاف). وتضم مؤسسات المجتمع المدني المنظمات غير الحكومية والأحزاب والنقابات العمالية والمعاهد والجامعات المهنية والتجمعات الاجتماعية والدينية والصحافة وكل منظمات القاعدة الشعبية والنوادي الاجتماعية وما الى ذلك من مؤسسات أو تجمعات. ومن اهم أركان المجتمع المدني الأساسية ينبغي التركيز على الفعل الإرادي الحر والطوعي، والتنظيم والاعتماد على الاخلاقيات والسلوك أو قبول الاختلاف بين الذات والآخر. وي طرح مفهوم المجتمع المدني في السياق التاريخي الراهن للمجتمعات العربية مسألة ما يسمى المنظمات المحلية التي تتشكل من كل التنظيمات ذات الطابع التقليدي مثل الجمعيات الدينية) التي تشكل الغالبية بين تنظيمات المجتمع الأهلي (والجمعيات الثقافية المعبرة عن خصوصيات المجتمعات المحلية أو الأقليات، وبين التنظيمات الخاصة بالأوقاف العائلية، وقد بدأ عددها يتزايد مع نهاية التسعينات. ويبدو أن هناك جدلاً قوياً بين الباحثين حول العلاقة بين المجتمع المدني والمجتمع الأهلي والتنظيمات التي تشكل كل واحد منها، فبينما يدافع "برهان غليون" مثلاً عن أطروحاته في التطابق بين المفهومين، وبالتالي مدلولاتها في المجتمعات العربية، نجد من يرفض ذلك مثل "عزمي بشارة"، الذي يميز بينهما باعتبارهما يشيران الى مستويين مختلفين من التطور المجتمعي، لكن دون استبعاد فكرة أن تكون هذه التنظيمات جزءاً من المجتمع المدني، في سياق الوضع العربي الراهن².

وهكذا نرى أن المفهوم يستبعد المؤسسات الاجتماعية التقليدية كالأسرة والقبيلة والعشيرة والطائفة الاثنية، كما يستبعد منه المؤسسات الحكومية ويبقى في نطاق المجتمع المدني المؤسسات والمنظمات غير الحكومية التي

¹ محمد عبده الزغير، منظمات المجتمع المدني المعنية بالطفولة في الشرق الوسط وأفريقيا، منتدى المجتمع المدني العربي للطفولة، سبتمبر 2005، ص 56.

² فؤاد عبد الجليل الصلاحي، الدولة والمجتمع المدني في اليمن، مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الانسان، تعز، اليمن، ابريل 2001،

يقوم نشاطها على العمل التطوعي، وتكشف محاولة تأمل تعريفات المجتمع المدني عن وجود بعض الشروط الواجب توافرها في تكوين مؤسسات المجتمع المدني منها على سبيل المثال لا الحصر:

(1) ان تكون منظمات مدنيه مستقلة وغير حكومية، بمعنى ان تكون منظمات ومؤسسات تتمايز عن الدولة وتتمتع بقدر من الاستقلالية في مواجهتها.

(2) ان تكون منظمات غير إرثيه، اي ان العضوية فيها لا تتوارث عبر العائلة او القبيلة او العشيرة او الطائفة او المذهب او الدين.

(3) ان تكون منظمات طوعيه، اي ان العضوية فيها والانتساب لها يتم وفقا لاختيار حر وواعي.

(4) يقوم الانتماء الى منظمات المجتمع المدني على أساس المساواة.

(5) ان تكون منظمات ديمقراطية في هيكلتها وفي جميع اعمالها وعلاقاتها الداخلية، وبينها وبين محيطها الخارجي .

(6) ان تكون منظمات تعدديه تقبل الاختلاف والتنوع.¹

المبحث الثاني: عوامل الفساد:

للفساد مجموعة من العوامل أو الأسباب التي قد تساهم في ظهوره حيث تخضع هذه العوامل إلى جملة من الأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية وحتى الثقافية ونذكر في هذا الصدد أهم العوامل وهي كالآتي:

المطلب الأول: العوامل المباشرة للفساد

1- انحلال البناء القيمي وضعف الضوابط الاخلاقية في مؤسسات الدولة والمجتمع عموما مما يؤدي الى تغليب المصلحة الفردية على المصلحة العامة.

2- الظروف الاقتصادية والاجتماعية الصعبة التي ترجح توجه الناس الى الافراط في الفردية مع تنامي سطوة التأثير المادي على المجتمع.²

3- غياب المساءلة بكل او معظم صورها، وهو اما غيابي قانوني أي ان المنظومة القانونية لا تتضمن تنظيمات لآليات المساءلة فلا وجود لرقابة دستورية او مساءلة برلمانية ولا وجود لمؤسسات للرقابة الداخلية ... وقد تكون المساءلة منظمة قانونا ولها وجود في المنظومة القانونية ولكنها غير فاعلة ولا تؤدي دورها المرجو منها فوجودها كعدمها.

¹ محمد عبده الزغير، مرجع سابق، ص 102.

² - جاسم الصغير، الفساد الاداري والاثار السلبية واعاقه بناء الدولة الديمقراطية، مجلة الحوار المتمدن،

<http://www.m.ahewar.org/s.asp?aid=70386&r=0>

- 4- اختزال مفهوم النزاهة والصلاح والاستقامة لدى الانظمة الدكتاتورية والقمعية في الولاء للنظام او الحزب بدلا من القيم المبدئية وقيم المجتمع.
 - 5- اختلال موازين توزيع الثروة على افراد المجتمع، وغلبة الشعور بالغبين لدى غالبية افراد المجتمع مما يدفع ببعضهم الى ابتداء وسائل الترشح والارتشاء واختلاس الاموال العامة كمحاولة فردية او منظمة غير مشروعة لإعادة التوازن المفقود.
 - 6- عدم كفاءة ونزاهة القيادات الادارية وكبار المسؤولين من وزراء ووكلائهم ومدراء عامين لان اختياراتهم يتم على اساس التزكية او الولاء للحزب او الكتلة او الطائفة او على اساس القرابة والصداقة والمحسوبية دون مراعاة لمبدأ التقييم العلمي المبني على الكفاءة والخبرة والنزاهة، وأحيانا تصل الحال في مثل تلك المناصب الى بيعها على الراغبين بما يتناسب مع ما يتصور استدراره منها من موارد نتيجة الممارسات غير المشروعة.
 - 7- انعدام الشفافية في مؤسسات القطاع العام ومفاصل القطاع الخاص، والعمل بسرية ومنع المعلومات والاحصائيات من التسرب الى الجمهور او الاعلام او مؤسسات المجتمع المدني.
 - 8- الرواتب غير المجزية لموظفي القطاع العام مما يلجئهم الى البحث عن مصادر اخرى للدخل، فأن لم يجدوا مصادر مشروعة، اضطروا الى التوسل بالمصادر غير المشروعة سواء اكان محله المال العام او اموال المواطنين.
- وللفساد تداعيات مدمرة متشعبة ومتعددة اهمها¹:
- 1- زعزعة الاستقرار الاقتصادي، فانتشار الفساد في القطاع الخاص يؤدي الى زيادة كلفة العمل او المنتج التجاري من خلال زيادة المدفوعات غير المشروعة، وازدياد النفقات الادارية الناجمة عن التفاوض مع المسؤولين.
 - 2- عرقلة النمو وزيادة الفقر والعجز عن مكافحته، لان مساعدة الفقراء تتطلب تحويل الموارد العامة الى أنشطة تصب في إطار تعزيز النمو كإلزامية التعليم الابتدائي والرعاية الصحية الأولية، الا ان ذلك لا يناسب السياسيين الباحثين عن اموال الفساد فهم غير قادرين على جمع اموال ضخمة الا من مستويات مرتفعة من الانفاق التي تتيح قدرا أعظم من فرص الفساد كعمليات شراء الاسلحة ومشاريع الاعمار الكبرى لذا لا يحتل الانفاق لمصلحة الفقراء سوى أدنى مرتبة في سلم اولويات بلدان الفساد السياسي.

¹ - عبد الحسين شعبان، في فلسفة الدولة والمجتمع المدني، مركز الدراسات والابحاث العلمانية في العالم العربي، 2009، ص 43.

- 3- الحد من تقديم الخدمات، وارتفاع اعباء توفير كمية قليلة من الخدمات العامة، أو على الأقل التوزيع غير العادل لها، أو تردي نوعيتها، أو صعوبة الحصول عليها دون رشوة أو توسط.
- 4- تقويض الديمقراطية.
- 5- زعزعة الثقة بالحكم وبمصادقية الحكومة.
- 6- التلاعب وتخطي الاصول القانونية في انجاز المعاملات.
- 7- زيادة نسبة البطالة، لضعف الدورة الاقتصادية والانتاج الوطني بسبب هدر الثروة العامة أو توزيعها في عمليات الفساد.
- 8- هجرة الادمغة والطاقات التي ترفض المشاركة في عمليات الفساد نتيجة محاربتها من الطبقات الفاسدة والمفسدين
- 9- ضعف امكانيات وكفاءة رؤوس الاموال، اذ يمكن لاي كان الحصول على عقود عامة لقاء دفع رشى دون ان يكون لديه الملاءة المالية أو القدرة الاستثمارية المناسبة.
- 10- هروب المستثمرون المحليون للاستثمار في الخارج وعزوف الاستثمار الاجنبي عن الاستثمار داخل البلاد، لارتفاع تكلفت الاستثمارات نتيجة دفع الرشى، فهو ضريبة اضافية، اضافة الى انه يساهم في ارتفاع مخاطر الاستثمار ومحاذيره.
- 11- لجوء المواطنين الى الاعتماد على الزعماء المحليين لتلبية متطلباتهم وتسيير امورهم عوضا عن اعتمادهم على الحكومة المنخورة بالفساد.
- 12- عدم المساواة بين المواطنين لان بعضهم سيحظى بمعاملة خاصة وتسهيلات معينة لعلاقاتهم الشخصية أو لارتباطاتهم الحزبية أو الطائفية أو القومية وغيرها أو لقدرتهم على دفع الرشى، وفي ذلك نوع من انواع انتهاك حقوق الانسان، فالفساد ينتهك حقوق الانسان لحرمانه الفقراء من الوصول الى الخدمات العامة ولحووله دون ممارستهم حقوقهم السياسية.
- 13- الحد من المنافسة المشروعة بين اشخاص القطاع الخاص سواء اكانوا اشخاصا طبيعيين أو معنويين (كالشركات) لتفضيل من يتعامل مع المفسدين دون منافسة حقيقية أو في ظل منافسة صورية.
- 14- تعطيل اسس الاقتصاد الحر المعتمدة على المنافسة في تقديم أفضل الخدمات والعروض والاسعار، اذ يصبح هم القطاع الخاص تأمين موارده بطرق غير مشروعة من خلال التعامل مع المفسدين ودفع الرشى.

15- تحويل الانتخابات الى وسيلة لوصول الفاسدين الى مراكز السلطة من اجل ضمان حماية اعمالهم الفاسدة وزيادة مداخيلهم وثرواتهم غير المشروعة.

16- ترسيخ المفاهيم السلبية مثل الانانية والمصلحة الذاتية.

17- الحد من نشاط الفرد وجهده حينما يدرك انها لا يكونان السبيل لتحقيق الاهداف، في ظل وجود طرق ملتوية سهلة وقصيرة.

18- عزوف الدول المانحة عن تقديم المعونات والمساعدات التنموية.

وقد ذهب البعض الى ان للفساد فوائد للمستفيدين منه اهمها¹:

1- تسريع الاجراءات الرسمية.

2- تخطي البيروقراطية الادارية.

3- تأمين مدخول اضافي للموظفين الذين يعانون من تدني الاجور.

4- الاقتصاد في الوقت والجهد.

ورغم ان الفساد قد يحقق مآرب المفسد الشخصية الا انه لا يكون الا بمقابل ثمن يدفعه، فمن يدفع الرشوة لإنجاز او تسريع معاملة فهو يحصل على ذلك نتيجة دفعه مبلغ الرشوة الذي ينبغي ان لا يكون مضطرا الى دفعه لولا الفساد، وعندما يتم تعيين شخص بوظيفة ما بتوسط أحدهم فهو قد يكون انما وضع مستقبله ومعيشته تحت تصرف مرجع الواسطة، وقد يكون الثمن المدفوع هو ثمن معنوي او مادي او نقدي، الا ان الثمن الاكبر الذي يدفع عن ممارسة الفساد هو ذلك الذي يدفعه المجتمع بكامله، الا وهو انهيار الوطن².

المطلب الثاني: الآثار المترتبة على الفساد:

للفساد آثار سلبية على مختلف نواحي الحياة، ويمكن إجمال أهمها فيما يأتي:

1- اثر الفساد على النواحي الاجتماعية: يؤدي الفساد إلى الإحباط وانتشار اللامبالاة والسلبية

بين أفراد المجتمع، ومن ثم فهو يؤدي على التأثير على أمن المجتمع واستقراره وبروز التعصب والتطرف في الآراء وانتشار الجريمة كرد فعل لانهيار القيم وعدم تكافؤ الفرص بين أبناء الوطن الواحد، مما يدفعهم إلى البحث عن قنوات أخرى يستطيعون من خلالها تلبية متطلباتهم الشخصية . فالشعور بالظلم لدى الغالبية يؤدي إلى الاحتقان الاجتماعي وانتشار الحقد بين شرائح المجتمع وانتشار الفقر وزيادة حجم المجموعات المهمشة والمتضررة وبشكل خاص النساء والأطفال والشباب.

¹ - الجمعية اللبنانية لتعزيز الشفافية (لا فساد)، كتاب الفساد، ط1، 2005، مطابع تكنوبرس، لبنان، ص 10.

² - نفس المرجع، ص 14.

2- أثر الفساد على منظومة القيم: يؤدي الفساد إلى خلخلة القيم الأخلاقية والوظيفية وانخفاض كفاءة الأجهزة الإدارية، وإلى فقدان قيم العمل والمواطنة ومفهوم الخدمة العمومية، وإلى انتشار روح اللامسؤولية والتقبل النفسي لفكرة التفریط في معايير أداء الواجب الوظيفي والرقابي وتراجع الاهتمام بحماية الصالح العام، وإخلال الموظف بواجباته المهنية، حيث تتقلب هذه الواجبات إلى ممارسات سلبية تؤثر على التنمية بشكل عام.

3 - أثر الفساد على التنمية الاقتصادية: يقود الفساد إلى العديد من النتائج السلبية على التنمية الاقتصادية منها:

- الفشل في جذب الاستثمارات الخارجية، وهروب رؤوس الأموال المحلية، فالفساد يتعارض مع وجود بيئة تنافسية حرة التي تشكل شرطا أساسيا لجذب الاستثمارات المحلية والخارجية على حد سواء، وهو ما يؤدي إلى ضعف عام في توفير فرص العمل ويوسع ظاهرة البطالة والفقر، الأمر الذي سيشكل محالة تهديدا للسلم الاجتماعي.

- هدر الموارد الوطنية بسبب تداخل المصالح الشخصية بالمشاريع التنموية العامة، والكلفة المادية الكبيرة للفساد على الخزينة العامة كنتيجة لهدر الإيرادات العامة.

- هجرة الكفاءات الوطنية الاقتصادية نظرا لغياب التقدير وبروز المحسوبية والمحاباة في تولي المناصب العامة.

- يعيق الفساد تطور الاقتصاد وفاعليته¹.

4- تأثير الفساد على النظام السياسي: يترك الفساد آثارا سلبية على النظام السياسي برمته

سواء من حيث شرعيته أو استقراره أو سمعته، وسنوضح ذلك فيما يلي:

- يؤثر على مدى تمتع النظام بالديمقراطية وقدرته على احترام حقوق المواطنين الأساسية وفي مقدمتها الحق في المساواة وتكافؤ الفرص وحرية الوصول إلى المعلومات وحرية الإعلام كما يحد من شفافية النظام وانفتاحه، وفي هذا الخصوص يرى كثير من الكتاب أن هناك علاقة وطيدة بين عوامل الفساد والديمقراطية².

¹ Ibert HONLONKOU, Corruption, inflation, croissance et développement humaine durable ya-t-il un lien ? Mondes en développement , Vol.31-2003/3, n°123, pp.94-96

² سليمان محمد الجريش، الفساد الإداري وإساءة استعمال السلطة العامة، مطابع الشرق الأوسط، الرياض 1424 هـ، ص 144.

- يؤدي الفساد على اهتزاز الصورة السياسية لنظام الحكم محليا ودولياً وزعزعة مصداقية الدولة ومصداقية النظام السياسي إقليمياً ودولياً، كما قد يؤدي إلى تردد أو توقف المجتمع الدولي عن تقديم المعونات أو القروض وغيرها من صور المساعدة
- يؤدي إلى حالة يتم فيها اتخاذ القرارات حتى المصيرية منها طبقاً لمصالح شخصية ودون مراعاة للمصالح العامة.
- يقود إلى الصراعات الكبيرة إذا ما تعارضت المصالح بين مجموعات مختلفة، مما قد يؤدي إلى التناحر والتصادم بين هذه الجماعات.
- يؤدي إلى خلق جو من النفاق السياسي كنتيجة لشراء الولاءات السياسية.
- يؤدي إلى إعاقة الأجهزة الحكومية المكلفة بالرقابة، وإلى ضعف المؤسسات العامة ومؤسسات المجتمع المدني ويعزز دور المؤسسات التقليدية، وهو ما يحول دون وجود حياة ديمقراطية.
- يضعف المشاركة السياسية نتيجة لغياب الثقة بالمؤسسات العامة وأجهزة الرقابة والمساءلة.

المبحث الثالث: التحديات التي تواجه منظمات المجتمع المدني:

ويمكن تحديد أبرز تلك التحديات في:

قدرة منظمات المجتمع المدني على تغيير استراتيجيات عملها الحالية والتي تنطلق من أرضية الإغاثية والبر إلى إستراتيجية الاشتباك ونقصد هنا التواصل التام والمباشر مع السياسات العامة التي تعيد إنتاج كل مشكلات التخلف والفقر، والسعي عبر الضغط للتأثير في هذه السياسات وتغييرها، فلا يكفي مثلاً في مجال الاهتمام بضمان حق التعليم الجيد أن تستنزف منظمات المجتمع المدني في فتح فصول لمحو الأمية، أو فصول تقوية، أو دور حضانة، أو دفع مصروفات أو إمداد المدارس ببعض التجهيزات، أو تقديم قدر من الدعم لذوي الاحتياجات الخاصة الخ تلك الجهود الهامة، لأن جهود منظمات المجتمع المدني مهما تعاظمت في إطار نفس التوجه لن توقف تزايد الأميين، أو تنتهي حالات التسرب من التعليم، أو تنتج للغالبية العظمى من أطفالنا فرصة التعليم قبل المدرسي، كما أنها بالتأكيد لن توقف تزايد تدهور كفاءة المؤسسة التعليمية التي أصبحت تخرج للمجتمع مئات الآلاف من أنصاف الأميين والملايين من العاطلين عن العمل، وذلك لأن الأصل في هذه المشكلات هي السياسة التعليمية ذاتها بما تحمله من مشكلات مرتبطة بحجم التمويل الموجه للتعليم، وأولويات توظيف وتوزيع ميزانية التعليم، الفلسفة القائم عليها العملية التعليمية والتي تحدد نوعية ومستوى تعليم وتأهيل الخريج والمهارات التي يجب أن يمتلكها، وما يرتبط هذا من نوعية للمناهج التعليمية وأساليب للتعليم، ونظم للإدارة المدرسية، وعلاقة المدرسة بالمجتمع ومؤسساته المختلفة ... الخ، فالسياسات العامة في مجال التعليم هي التي تحدد هذه القضايا وهي نفس السياسات التي تنتج الأوضاع البائسة لنظامنا التعليمي

طالما كانت مستمر، وبالتالي يصبح التحدي الأول هو قدرتنا على التأثير في تغيير هذه السياسات أو التأثير فيها وتعديلها بشكل جزئي هو التحدي الأساسي الذي يمكن أن يثمر قدر حقيقيا من التحسن في هدفنا الأساسي وهو ضمان حق التعليم الجيد لجميع المواطنين.

(2) قدرة منظمات المجتمع المدني على تطوير وتحديث بنيتها الداخلية، بحيث تصبح قادرة على التحول لمؤسسات ديمقراطية حقيقية تتيح أوسع مشاركة للفئات التي تعبر عنها في تحديد سياساتها والمشاركة في تنفيذ أنشطتها وتقييم هذه الأنشطة، والرقابة على أدائها، وهو التحول الذي يمكن رصده في تسارع معدلات دوران وتغير قيادة هذه المؤسسات، تزايد اتساع نطاق عضويتها، والقدرة على توظيف كل موارد وجهود هذه العضوية، التزايد التدريجي لنسبة العمل التطوعي مقارنة بالعمل مدفوع الأجر، بجانب امتلاك عضوية الجمعية ونشاطاتها القدرة على استخدام أساليب ومهارات الضغط التي تقوم على العمل الجماعي، وحشد الحلفاء في المجتمع أفراد ومؤسسات في جهودها للتأثير على صناع القرار أو لتفعيل القوانين، ارتفاع مستوى المهارات الحرفية الخاصة بالإدارة والضبط المالي وتوظيف القدرات، أن امتلاك القدرات الإدارية لا ينفي أيضا ضرورة الارتفاع بمهارة ومعرفة نشاط منظمات المجتمع المدني بالقضايا التي ترتبط بمجال نشاط منظماتهم، وهي المعرفة والمهارة التي يجب أن تصل إلى حد الاستعانة بالخبراء والمتخصصين لتدريب أعضاء ونشطاء المنظمة وزيادة قدراتهم، ففي مجال المنظمات المهمة بمجال التعليم يجب أن يلم نشطاء المنظمة وكوادرها الأساسية بشكل جيد وعميق بمجمل القضايا والمشكلات المرتبطة بمدى ضمان وتوفر حق التعليم الجيد، ولا يكفي هنا المعلومات العامة أو السطحية والسماعية أو مجرد الانطباعات الذاتية بل يجب أن تكون المعلومات والمعارف بتفاصيلها الهامة التي ترتبط مباشرة بمجال عمل نشطاء المنظمة متوفرة لديهم ومستوعبة منهم، في هذا المجال أيضا يجب أن تتجاوز منظمات المجتمع المدني واقع العمل بالحتة أو بالمشروع الذي قد يتوفر له قدر من التمويل، دون أن يحكم أنشطتها رؤية جامعة تحدد موقفها والأهداف والنتائج المجتمعية التي تسعى لتحقيقها والتي يمكن أن تترجم بعد هذا في مشروعات، وهي أيضا رؤية غير ثابتة بل تخضع للمراجعة والتطوير مع تنامي قدرات المنظمة والنجاحات التي تحدثها وتغير بالتالي في واقع مجتمعا، لهذا تعرف منظمات المجتمع المدني على صعيد العالم الآن ما يعرف بالتخطيط الاستراتيجي الذي يوضع كل خمس سنوات كي يحدد رسالة الجمعية وأهدافها وخططها لتحقيق هذه الأهداف وكيفية قياس مستوى التقدم في إنجازها.

أخيرا أن تتجج بنية وجهود نشطاء منظمات المجتمع المدني تجسيد مبادئ الشفافية في اتخاذ القرار أو تعبئة الموارد أو استخدامها كشرط رئيسي لاكتساب ثقة المجتمع المحلي الذي تنشط في إطاره وهو الشرط الذي أن تحقق سيتوفر لها باستمرار المزيد من الموارد والنفوذ بجانب ما سوف يقدمه لها المجتمع من حماية.

(3) تنامي قدرة منظمات المجتمع المدني على الضغط الجماعي إذا تحولت استراتيجيات عمل منظمات المجتمع المدني تعمل كمنظمات دفاعية تسعى للتأثير على السياسات العامة ورقابتها فان قدرتها ومستوى تأثيرها لن يحدث قدرا كبيرا من النجاح إذا استمرت كل منظمة تعمل بمفردها وليس في تنسيق وتعاون مع غيرها من منظمات المجتمع المدني الأخرى ، وهي ضرورة ملحة وشرط أساسي لعملية تغيير السياسات العامة وللعمل بأسلوب حملات الضغط ، فعلى سبيل المثال أي قرار أو مشكلة يرتبط بالسياسة التعليمية تنتج أثرها في كل أنحاء الجزائر سواء كانت تلك الآثار سلبية أو ايجابية ، خاصة وأن التعليم يدار بشكل مركزي من قبل وزارة التربية والتعليم ، وبالتالي فالتعامل مع صانع القرار هنا يستلزم درجة أعلى من الضغط لأنه يدخل في حساباته موازين القوى على مستوى المجتمع بكامله ، وإذا تعرض لضغط تمثله قوى عريضة وممتدة بطول ولايات الجزائر حينئذ فقط سوف يضطر للتعامل الإيجابي مع ما تطرحه هذه القوى ، وسوف تتوقف مدى استجابته على مدى ما تتمتع به نفوذ وقوة وذلك لأن هناك قوى أخرى مخالفة تضغط هي الأخرى من أجل في بقاء الأوضاع أو القرارات أو السياسات الحالية كما هي بدون تغييرها في اتجاه معاكس لما نرغب فيه، لهذا أصبح بناء التجمعات والشبكات ولجان التنسيق والاتحادات أمرا حيويا إذا استهدفنا تغيير السياسات الحالية، وهو تحدى حقيقي مطروح على كل منظمات المجتمع المدني خاصة العاملة في مجال التعليم.

(4) مدى نجاح منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال التعليم على بناء رؤية جماعية لإصلاح منظومة التعليم وهي الرؤية التي يجب أن ترشد حركتها وجهودها الجماعية من جهة، وتعمل على تجسيدها من خلال مبادراتها ومشروعاتها الفردية من جهة أخرى، هذه الرؤية الجماعية تشكل بنودها وأهدافها برنامج الحوار والعمل المشترك والضغط على وزارة التربية والتعليم، هذا المنطق في العمل يتجاوز في الحقيقة الشعارات فارغة المضمون عن العمل المشترك والشاركة، وهي الخبرة الأساسية المستفادة من تعاملنا مع وزارة التربية والتعليم على امتداد السنوات الخمس السابقة، وبناء هذه الرؤية يجب أن يخضع لنقاشات معمقة تخرج بوثيقة واضحة تعتبر مشردا لعملا الجماعي في تطوير السياسات التعليمية ، وهي الرؤية التي يجب أن تقوم على المبادئ التالية¹:

(أ) ضمان التعليم كحق أنساني أساسي لكل مواطن. . ضمان جودة وكفاءة العملية التعليمية بحيث تقدم تعليمًا يتيح الفرصة أمام أي مواطن لتحسين نوعية حياته وبناء مستقبله.

(ب) أن يتيح التعليم الفرصة لبناء الشخصية الحاملة لثقافة المواطنة والديمقراطية بما تؤكد عليه من قيم المساواة والعدل والحرية والتسامح وقبول الاختلاف، والانتماء للوطن. هذه المبادئ الأساسية يجب أن تشكل

¹ الجمعية اللبنانية لتعزيز الشفافية، مصدر سابق، ص 24.

محور رؤيتنا لسياسة تعليمية ونظام تعليمي جديد، وهي المبادئ التي تحتاج لجهد وحوار عميق لتحويلها لرؤية تفصيلية تشكل سياسة بديلة، ولكي يتمكن المجتمع المدني من المشاركة في رسم السياسات التنموية ورصد حسن تنفيذها والمطالبة بتصويبها عندما تدعو الحاجة لذلك، لا بد التوقف عند أبرز التحديات التالية التي يواجهها وتنقسم الى تحديات ذاتية، وتحديات موضوعية.

المطلب الأول: التحديات الذاتية:

1. ضعف التمويل الذاتي لمنظمات المجتمع المدني مما يدفعها إما اللجوء للتمويل الخارجي، او القصور في اداء دورها وتحقيق اهدافها.
2. نقص الوعي الشعبي بأهمية التطوع للخدمة العامة مما يشكل عائقا للمجتمع المدني من حيث كوارده البشرية التي يمكنها الوفاء بمتطلبات جمهوره المستهدف.
3. تركز نشاط المجتمع المدني في العاصمة والمناطق الحضرية وشبه غياب لتواجدها في الريف والبادية مما يبعدها عن الغالبية العظمى من جمهور المواطنين الأولى بالرعاية.
4. ضعف القدرة على صياغة الرؤية ووضع الاستراتيجيات وبرامج العمل.
5. غياب آليات الحكم الرشيد داخل منظمات المجتمع المدني، كالشفافية والمساءلة والمحاسبة، والمشاركة، وتداول السلطة.
6. ضعف القدرة على التنسيق والتعاون وبناء التحالفات، وبالتالي عدم تمكن منظمات المجتمع المدني من القيام بدورها المطلوب، كشريك فاعل وقوي في عملية التنمية.
7. عدم الاستمرارية في بناء وتنمية القدرات، الشبابية والنسوية خصوصا.
8. وجود خلل في استثمار طاقات الشباب وعدم خلق جيل من القيادات الشبابية.
9. وجود خلل في عدم اعتماد التخصص في منظمات المجتمع المدني مما يسبب ضياع الكثير من الطاقات والاموال بل وحتى عدم تحقيق النتائج المرجوة من المشاريع.
10. تحكم العلاقات العشائرية والقبلية والدينية في العلاقات بين منظمات المجتمع المدني وبالنتيجة تكون كارثة على المجتمع والدولة المدنية.
11. عدم توفير الأموال والرعاية والدعم من الموازنة العامة للدولة لبرامج منظمات المجتمع المدني، وتشجيع المانحين على ذلك، وفق ضوابط مالية وعدالة في التوزيع.
12. قلة مراكز البحوث والدراسات ومعاهد المسح الميداني والتدريب المنهجي المتواصل.

المطلب الثاني: التحديات الموضوعية:

1. الإطار القانوني الذي ينظم عمل مختلف هيئات المجتمع المدني والاليات التي تضمن مشاركته الفاعلة والمؤثرة في صنع القرارات. (تم إقرار قانون 06/12 المؤرخ في 2012/01/12 المتعلق بالجمعيات).¹
 2. المستويات المركزية ودور السلطات المحلية، وتعاطي السلطات المركزية والمحلية معه، بما في ذلك الشفافية في الحصول على المعلومات اللازمة والحق في الاطلاع، والقدرة على المحاسبة والمساءلة.
 3. حداثة النظام الديمقراطي، وعدم استكمال بناء المؤسسات الدستورية، وصيغة التوافقات المرحلية في النظام السياسي.
 4. وجود فجوات قانونية نتيجة التحول من النظام الدكتاتوري الشمولي الى النظام الديمقراطي، وبطء مجلس النواب في تشريع القوانين وتعديلها وكذلك بطء المصادقة على هذه القوانين والتشريعات.
 5. عدم الوصول الى قناعة بأهمية مشاركة المجتمع المدني في صناعة القرار، مما يوفر كسب التأييد الشعبي لهذه القرارات ومن ثم ممارستها على ارض الواقع، والنظر لمنظمات المجتمع المدني على انها بديل للسلطات التنفيذية والتشريعية وهذه نظرة خاطئة 100% لان منظمات المجتمع المدني ليست جزء من الحكومة او مجلس النواب والمجالس الولائية، بل هي جزء من تكوين الدولة من خلال انتماء هذه المنظمات للشعب وهو مصدر السلطات وبالتالي من حقه ممارسة الدور الرقابي والتنموي وان يكون له رأي على الأقل استشاري أو دور رقابي في المحافل العامة، بل حتى اعتمادها كخبراء ومستشارين غير حكوميين عند الحاجة وبدون مقابل مادي وكعمل تطوعي.
 6. عدم الاعتماد والاهتمام بمراكز البحوث والدراسات المستقبلية والاستشارية في صياغة القرارات وتحديد السياسات العامة للبلاد بالإضافة الى الجهد الحكومي الروتيني.
- وتعتبر منظمات المجتمع المدني شريكا اساسيا في تحقيق التنمية لاسيما بعدما اصبحت الدولة غير قادرة على الايفاء بالاحتياجات الاساسية للمواطنين كما ونوعا وفي الوصول الى كافة الفئات المحتاجة، كما وان تنامي دور أليات اقتصاد السوق نتيجة العولمة والتبادل الحر قد زادت من التحديات الاقتصادية والاجتماعية وبالتالي زادت من الحاجة الى توفير خدمات أكثر.
- الا ان النظرة للمجتمع المدني تعثرها العديد من الملاحظات التي لا بد من توضيحها، فالسلطة تنظر اليه بريبة وتخوف شديدين لاسيما لجهة مصادر التمويل التي قد تحصل عليها والادوار التي تقوم بها. ان توفير الموارد البشرية والمالية اساسي لضمان الكفاءة والمهنية في التنفيذ وفي اصال الخدمات الى محتاجيها، وبالتالي

¹ انظر موقع وزارة الداخلية الجزائرية <http://www.interieur.gov.dz/images/pdf/StatAsso0212.pdf>

على الجهات المعنية في السلطة، فيما لو كانت تعتبر المجتمع المدني شريكا، ان تساهم في رسم آليات مشاركته الفاعلة، ومساعدته على توفير بعضا من موارده من غير ان تؤثر في رؤيته واستقلالته الادارية والتنظيمية ان استقلالية منظمات المجتمع المدني هي ممكن قوتها، ورؤيتها هي ضمانة لنجاحها، واستراتيجياتها هي في اساس فاعليتها، وبرامجها هي وسيلتها للوصول الى المواطنين.

وبقدر ما تتمكن منظمات المجتمع المدني من وضع آليات فاعلة لعملها وهيكلية تنظيمية واضحة وأنظمة إدارية شفافة ومرنة بقدر ما يصبح دورها أكبر وأكثر فاعلية وتأثيرا في عملية التنمية، ان تنوع منظمات المجتمع المدني من حيث الخبرة والاختصاص يشكل مصدر غنى يؤدي الى التكامل، وهو لذلك يحتاج الى تفعيل آليات التنسيق والتشبيك والتعاون بين مختلف مكونات المجتمع المدني، وبينها وبين الجهات الرسمية والقطاع الخاص، حيث ان التنمية تحتاج الى رؤية تنموية شاملة واستراتيجيات وطنية وقطاعية وآليات للتدخل على المستويين الوطني والمحلي، وتكون مرجعيتها الاساسية الدولة كناظم وحام لحقوق المواطنين، الا انها تحتاج ايضا الى تعاون وتنسيق بين الجهات الاساسية الفاعلة، لاسيما بين الدولة والمجتمع المدني والقطاع الخاص، ومن غير هذا التعاون لا تكون العملية التنموية مكتملة وبالتالي يصعب ان يكتب لها النجاح، كما أن الفترة الماضية من عمر منظمات المجتمع المدني حققت الكثير من الإنجازات المهمة والمفصلية في البناء الديمقراطي، ولكن هي بداية الطريق لترسيخ الديمقراطية ومبادئ الحكم الرشيد، وعليها أي المنظمات تقييم نفسها ذاتيا لترتيب اولوياتها بين فترة وأخرى وتطوير أدواتها وأساليبها لتطوير وتنمية قدراتها، كما أن النظام الديمقراطي، هو ضمانة حقيقية واقعية وعملية لتحقيق التنمية في ظل سيادة القانون¹.

المبحث الرابع: منظمات المجتمع المدني في مكافحة الفساد:

المطلب الأول: أهمية دور منظمات المجتمع المدني:

يلعب المجتمع المدني بمكوناته من جمعيات ومنظمات دورا مكملا للدور الحكومي الرسمي، ذلك إن جرائم الفساد لا يمكن محاصرتها ومكافحتها إلا بتضافر جهود الحكومة والمجتمع المدني، ثم أن مكافحة الفساد والوقاية منه هي عملية ينبغي أن يشترك فيها الجميع من أفراد ومؤسسات المجتمع المدني مثل النقابات والجمعيات والأحزاب السياسية.

وسعيا لمواكبة المشرع الجزائري التحولات التي تشهدها العالم أو التحولات الدولية، خاصة ما تعلق منها بالاهتمام بترقية حقوق الإنسان وبإشراك منظمات المجتمع المدني المحلي في تسيير دفة الشؤون العامة المحلية، فإن الجزائر انخرطت في هذا المسعى، ولا أدل على ذلك ديباجة قانون مكافحة

¹ حسنين توفيق، بناء المجتمع المدني، المؤشرات الكمية والكيفية، ندوة المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1، 1992، ص 23.

الفساد الذي ورد في المادة الأولى منه إلى الإشارة إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003، كما أن المتمن في نصوص قانون مكافحة الفساد يجد أن أحكامه تتماشى إلى حد بعيد مع ورد في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وفيما يتعلق بدور المجتمع المدني فإن نص المادة 15 من قانون مكافحة الفساد في مضمونه جاء متماشيا مع أحكام المادة 13 من الاتفاقية التي تؤكد على تعزيز مشاركة المجتمع المدني في محاربة الفساد. وسنتولى بيان الآليات والطرق التي تستخدمها هيئات المجتمع المدني من أجل تحقيق هذه الغاية، كما سنوضح العوامل المساعدة على ذلك¹.

المطلب الثاني: الآليات التي تستخدمها منظمات المجتمع المدني لمكافحة الفساد:

نتطرق إلى الآليات التي نص عليها قانون مكافحة الفساد ومع ما ورد النص عليه في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد²:

أ - **المساهمة في اتخاذ القرار:** من أجل إضفاء مزيداً من الوضوح، يلعب المجتمع المدني دوراً هاماً في مكافحة الفساد والوقاية منه، وذلك من خلال مشاركة الهيئات الحكومية في اتخاذ القرار، وكذلك إشراك المواطنين في تسير شؤون العمومية وإشراكهم في تحمل المسؤولية، ومن ثم تمكينهم من الاطلاع عن قرب على المعلومات المتعلقة بالميزانية ومعرفة كيفية صرف الأموال العامة.

ب - **التحسيس:** إن فكرة المجتمع المدني أصبحت تقوم اليوم على مفهوم المواطنة، الذي يقتضي إشراك المواطن في تسير الشؤون العامة، لذلك فإنه يستوجب أن يقوم المجتمع المدني بحملات للتحسيس ولشرح مخاطر جرائم الفساد وآثارها المدمرة على التنمية، والقيام بأنشطة إعلامية تسهم في عدم التسامح مع الفساد ومع الأشخاص الضالعين فيه، وينبغي أن توجه هذه الحملات لفائدة الشباب من خلال وسائل الإعلام والاتصال، ومن خلال برامج تربوية وتعليمية تحذر من هذه المخاطر وتعرف بأسبابه وآثاره السيئة والمدمرة.

ج - **الحصول على المعلومات:** من أجل إضفاء الشفافية في تسير الشؤون العامة ينبغي على هيئات المجتمع المدني وكذا وسائل الإعلام الحصول على المعلومات المتعلقة بالفساد ونشرها وتعميمها، وتمكينها من ذلك ودور هذه الوسائل هام في كشف الممارسات المتعلقة بالفساد والمفسدين، وهذه مسؤولية حساسة وخطيرة لا تقل في أهميتها عن مسؤولية الأجهزة التشريعية والتنفيذية والقضائية في محاربة ومكافحة الفساد المالي والإداري، بل وأحياناً يأخذ دور وسائل الإعلام في مكافحة ظاهرة الفساد المالي والإداري بُعداً اجتماعياً وسياسياً أكبر كونه ذا اثر أوسع وبعد شعبي وجماهيري مباشر وواضح مما

¹ سليمان محمد الجريش، مرجع سابق، ص 68.

² محمد عبده الزغير، مرجع سابق، ص 112.

ينعكس مباشرة في تأثيراتها على الساحة المحلية وبجميع أبعادها. ولكن ينبغي الإشارة إلى احترام الخصوصية عند نشر هذه المعلومات، ومراعاة حقوق الآخرين أو سمعتهم، وفي هذا الخصوص فإن على الدولة أن تضمن تيسير الحصول على المعلومات بصفة فعلية .

د - الرصد: هو وسيلة فعالة تمكن المجتمع المدني من خلال فضح الممارسات الفاسدة، وتعبئة الرأي العام ويمكن للمجتمع المدني أن يقوم بمراقبة كيفية صرف المال العام وإبرام الصفقات، ومراقبة الأحزاب السياسية وتمويل الحملات الانتخابية، حيث نجد أنه في كثير من البلدان يقوم أصحاب المصالح الخاصة والأثرياء بابتزاز السياسيين وشراءهم بالمال.

المطلب الثالث: العوامل المساعدة لدور منظمات المجتمع المدني

حتى تتمكن من لعب دور في مكافحة جرائم الفساد والوقاية منه يتطلب الحال جملة من الظروف والعوامل نذكر من بينها:

أ- الشفافية: تعرف الشفافية وفقا لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي "ظاهرة تشير إلى تقاسم المعلومات والتصرف بطريقة مكشوفة. فهي تتيح لمن لهم مصلحة في شأن ما أن يجمعوا معلومات حول هذا الشأن قد يكون لها دور حاسم في الكشف عن المساوئ وفي حماية مصالحهم" ¹.

والشفافية في مفهومها كذلك هي التدفق الحر للمعلومات، وهذا يتطلب وجود مؤسسات أكثر تنظيم وعصرنة من الناحيتين المادية والبشرية. وفي المجال المصرفي فإن الحال يتطلب كذلك وجود نظام مالي وبنكي يتسم بالشفافية والعصرنة.

ب - المساءلة: يعرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المساءلة على أنها "الطلب من المسؤولين تقديم التوضيحات اللازمة لأصحاب المصلحة حول كيفية استخدام صلاحياتهم وتصريف واجباتهم، والأخذ بالانتقادات التي توجه لهم وتلبية المتطلبات المطلوبة منهم وقبول (بعض) المسؤولية عن الفشل وعدم الكفاءة أو عن الخداع والغش" ². والمساءلة هي صورة من صور الرقابة وهي شكل من أشكال الحكم الراشد وهي وسيلة تمكن من رقابة الموظفين المكلفين بتسيير الشؤون العامة، خاصة المتعلقة منها بإنفاق وتسيير المال العام.

ج- وجود وسائل إعلام مستقلة: إن وجود وسائل إعلام حرة ومستقلة من شأنه أن يقوض أركان الفساد ويفضح المتلاعبين بالمال العام، وفي هذا الخصوص ينبغي تشجيع وتوفير إمكانية اتصال المواطنين بالهيئات المكلفة بمحاربة الفساد وبوسائل الإعلام لإبلاغها عن عمليات الفساد التي وصلت

¹ <http://www.pogar.org/arabic/governance/transparency.asp> تاريخ الإطلاع: 2018/03/15

² نفس المرجع السابق.

إلى علمهم. وهذا يعد في حد ذاته ممارسة لحقوق المواطنة، وفي المقابل فإن على وسائل الإعلام أن تتفاعل مع الأنشطة والفعاليات المتعلقة بمحاربة الفساد.

الخاتمة:

إن الفساد شكل تهديداً حقيقياً على تنمية البلاد بمختلف مجالاتها والوقاية منه أحسن وسيلة للدفع بعجلة التنمية وللحفاظ على مؤسسات الدولة ورموزها ومما لا شك فيه فإن الفساد يؤدي إلى تهديد الأمن العام في المجتمع كما أنه يؤدي إلى انتشار الآفات الاجتماعية من فقر وبطالة وانتشار للسلوك الانحرافي وحتى الإجرامي، وقد وجدنا أن منظمات المجتمع المدني من جمعيات ومنظمات وغيرها الفاعلين ممن لها اتصال مباشر بكل فئات المجتمع يمكنها أن تساهم في التوعية بمخاطر الفساد على المجتمع وعلى مؤسساته وأنها تساهم في فضح مرتكبي الفساد وتعزيز التبليغ لدى السلطات المختصة عن كل نشاط مشبوه.

ولابد من الإشارة إلى وجوب إشراك منظمات المجتمع المدني في وضع استراتيجيات التنمية، وإتاحة الفرصة لمنظمات المجتمع المدني العمل وفقاً لخططها واحتياجاتها، والعمل على تأهيل وتدريب رؤساء وقيادات منظمات المجتمع المدني لتمكينهم من تطبيق أساليب القيادة وتطوير آلية العمل لتنفيذ الخطط والأهداف المرسومة لتلك المنظمات، ولكي تصبح أداة لتطوير أعضائها من خلال ما تنظمه من ندوات ودورات في ثقافة التنمية ومتطلباتها.

كما لا يفوتنا أن نذكر بضرورة إيجاد آلية عملية وفعالة ومباشرة للتواصل والتنسيق بين الجمعيات والمنظمات والجهات ذات العلاقة وعلى الأخص الحكومية، بهدف توفير الدعم المعنوي والمادي وفقاً لمتطلبات كل منظمة أو جمعية حسب قدرتها وحسب مختلف الأنشطة التي سطرته خاصة فيما يتعلق بالوقاية من الفساد.

قائمة المراجع:

أولاً: مؤلفات باللغة العربية:

- 1- جاسم الصغير، الفساد الإداري والآثار السلبية وإعاقة بناء الدولة الديمقراطية، مجلة الحوار المتمدن، <http://www.m.ahewar.org/s.asp?aid=70386&r=0>.
- 2- الجمعية اللبنانية لتعزيز الشفافية (لا فساد)، كتاب الفساد، ط1، 2005، مطابع تكنوبرس، لبنان.
- 3- حسنين توفيق، بناء المجتمع المدني، المؤشرات الكمية والكيفية، ندوة المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1، 1992.

4- ديفيد م. لونا، مكافحة الفساد وتعزيز النزاهة مسئولية مشتركة تقوم على الوقاية والشفافية، محاضرة ألقاها ديفيد لونا في مؤتمر عقده المعهد الدولي للأخلاقيات العامة (IIPE) في مدينة بريسبين الأسترالية في 4 أكتوبر 2002 بالاشتراك مع الجمعية الأسترالية للأخلاقيات المهنية والتطبيقية (AAPAE) وجامعة جريفيث والحكومة الأسترالية.

5- سليمان محمد الجريش، الفساد الإداري وإساءة استعمال السلطة العامة، مطابع الشرق الأوسط، الرياض 1424 هـ.

6- عبد الحسين شعبان، في فلسفة الدولة والمجتمع المدني، مركز الدراسات والابحاث العلمانية في العالم العربي، 2009.

7- فؤاد عبد الجليل الصلاحي، الدولة والمجتمع المدني في اليمن، مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الانسان، تعز، اليمن، ابريل 2001.

8- كنيث كيرنغهان، أخلاقيات الخدمة العامة، ترجمة محمد قاسم القريوني، مجلة المنظمة العربية للعلوم الإدارية، القاهرة 1984.

9- محمد عبده الزغير، منظمات المجتمع المدني المعنية بالطفولة في الشرق الوسط وأفريقيا، منتدى المجتمع المدني العربي للطفولة، سبتمبر 2005.

10- منظمة برلمانيون عرب ضد الفساد، دور البرلمانات في مكافحة الفساد واقع وتجارب من العالم العربي، <http://www.arpacnetwork.org/default.aspx>.

ثانياً: مؤلفات باللغة الأجنبية:

1- Ibert HONLONKOU, Corruption, inflation, croissance et développement humaine durable ya-t-il un lien ? Mondes en développement ,Vol.31- 2003/3,n°123,pp.94-96

2- *Transparence en matière de lutte anti-corruption -Etude Novethic / SCPC -* Septembre 2006 :

http://www.justice.gouv.fr/art_pix/1_1_EtudeCORRUPTION200609partie4.pdf

ثالثاً: مواقع أنترنت

1- موقع طريق النزاهة <http://www.integrity-way.info/wp/?p=10230>

2- موقع وزارة الداخلية الجزائرية

<http://www.interieur.gov.dz/images/pdf/StatAsso0212.pdf>

